

## مجلس الوزراء

قرار

قرر مجلس الوزراء بجلسته المنعقدة في ٢٧ أبريل سنة ١٩٤٧ أن يتولى  
حضرت صاحب المعالي أحمد محمد خشبة باشا وزير العدل أعمال وزارة  
الدفاع الوطني بالنيابة عن حضرت صاحب المعالي اللواء أحمد عطيه باشا  
مدة مرضه .

لرئيس مجلس الوزراء

لخود فهمي التقراشي

قانون . هراسيم . فرارات ، الخ .

قانون رقم ٣٤ لسنة ١٩٤٧

بفتح اعتبار اضافي في ميزانية وزارة الأوقاف للسنة المالية ١٩٤٦ - ١٩٤٧

فن فاروق الأول ملك مصر

قرر مجلس الشيوخ وبجلس النواب القانون الآتي نصه ، وقد صدقنا  
عليه وأصدرناه :

مادة ١ - فيفتح اعتبار اضافي في ميزانية وزارة الأوقاف "الأوقاف  
الخيرية" للسنة المالية ١٩٤٦ - ١٩٤٧ بمبلغ ٣٢,٩٠٠ جنيه وذلك لسد  
التجاوز المتظر حصوله في أبواب المصروفات المبينة بالجدول المرافق .

لذلك تنظر تخفيف ربط مصروفات قسم ٤ بباب ٣ "أعمال جديدة  
بالمستشفيات" بمبلغ ١٦٩٠٠ جنيه ، وزيادة إيرادات الأوقاف الخيرية  
بمبلغ ١٦٠٠٠ جنيه في حصة الخيرات من أوقاف مشمولة بنظر الوزارة  
باب ٣ بند ٢ ، وذلك طبقاً للراراد بالجدول المرافق .

مادة ٢ - فيفتح اعتبار اضافي في ميزانية وزارة الأوقاف "الأوقاف  
الأهلية" للسنة المالية ١٩٤٦ - ١٩٤٧ بمبلغ ٣٦,٠٠٠ جنيه ، وذلك لسد  
التجاوز المتظر حصوله في أبواب المصروفات المبينة بالجدول المرافق .

لويؤخذ هذا الاعتماد من زيادة الإيرادات على المصروفات بهذه الأوقاف

مادة ٣ - هلل وزير الأوقاف تنفيذ هذا القانون .

فأمس بأن يضم هذا القانون بخاتم الدولة ، وأن ينشر في الجريدة الرسمية  
وينفذ كقانون من قوانين الدولة .

صدر بقرار القبة في ٤ جادى الثانية سنة ١٣٦٦ (٢٥ أبريل سنة ١٩٤٧)

فاروق

أمر حضرة شاحب بلالة

لرئيس مجلس الوزراء

لخود فهمي التقراشي

وزير الأوقاف

لهلي عبد الرزاق

لأنتم في توقيع أدوات الصرف التي تصدر لخزينة كل من  
المصلحتين المذكورتين وفروعهما والشيكات التي تحرر للبنوك بطلب صرف  
تقودن الرصيد بها والعقود والاتفاقات الخاصة بهماين المصلحتين وإصالات  
مأربدهما من فروعهما أو من الخارج ، والحملة في توقيع كل ما كان  
معناداً امضاوه من سلفكم المرحوم مراد محسن باشا فيما يتعلق بهماين المصلحتين  
مدة اشتغالكم بادارة أعمالهما .

لأصدرنا أمرنا هذا لسعادتكم لبلاغه للجهات المختصة والعمل بوجه ما  
صدر بقرار القبة في غرة جادى الآخرة سنة ١٣٦٦ (٢٢ أبريل سنة ١٩٤٧) .

فاروق

أمر هلكي رقم ١٦ لسنة ١٩٤٧

صادر إلى حضرت صاحب السعادة محمد نجيب باشا

حضور شاحب السعادة محمد نجيب شالم باشا

المستشار القضائى خاصتنا وديوان الأوقاف الخصوصية الملكية

بعد الاطلاع على أمرنا الصادر لكم اليوم رقم ١٥ بقيامكم مؤقتاً  
بادارة خاصتنا وديوان الأوقاف الخصوصية الملكية ، وما لدنا من الولاية  
العامة الشرعية قد وكلناكم مؤقتاً في إدارة شئون الأوقاف الخصوصية  
المذكورة ، وفي المرافعات والمخاصمات التي تتعلق بذلك الأوقاف على  
اختلاف أنواعها ، وفي إقامة الدعاوى عنها أمام المحاكم الشرعية والوطنية  
والمحنطة ، وفي إجراء ما يلزم لاستبدال ما يرى لزوم استبداله من أعيان  
الأوقاف المذكورة ، وفي شراء ما يلزم شراؤه لذلك الأوقاف ، وفي بيع  
ما يرى لزوم بيعه بحسب ما فيه المصلحة لها ، وفي طلب تحليف المدين  
ورثتها . وفي الصلح ، وفي تنفيذ الأحكام ، وفي وقف ما يرى لزوم  
وقفه مما يتبع ذلك الأوقاف ، وفي قبض جميع الأموال والحقوق المتعلقة  
بها ، وقد وكلناكم أيضاً مؤقتاً في شطب كل رهن أو تسجيل يكون  
ما خودنا لصالح الأوقاف المشار إليها سواء أكان ذلك في تغيير قبض المبالغ  
المأخوذة عن التسجيلات المذكورة أم بدون اعتراض بقبيضها .

لبالحملة فقد وكلناكم مؤقتاً في كل ما كان موكلاته من قبلنا سلفكم  
المرحوم مراد محسن باشا ، بتفضي أوامرنا الصادرة إليه سواء كانت عامة  
أم خاصة متعلقة بشئون خاصتنا أم بشئون الأوقاف الخصوصية الملكية ،  
وأنتم بتوكيل من ترون إنما يعنكم في كل ذلك أو بعضه .

لأصدرنا أمرنا هذا لسعادتكم للعمل بوجه ما

صدر بقرار القبة في غرة جادى الآخرة سنة ١٣٦٦ (٢٢ أبريل سنة ١٩٤٧)

فاروق

## قانون رقم ٤ لسنة ١٩٤٧

بالإذن لوزارة التجارة والصناعة بالارتباط بشراء موازين

### 嗾 فاروق لأول ملك مصر

لحضور مجلس الشيوخ و مجلس النواب القانون الآتى نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

**فأداة ١** - يكرر لوزارة التجارة والصناعة بأن ترتبط بشراء الموازين الازمة لسوق الجملة للحضر والفاكهه بروض الفرج في حدود مبلغ ٦٨,١٦٠ ج.م (ثمانية وسبعين ألفاً وستين وستين جنيهاً) على أن يدير الاعتماد اللازم في السنة المالية التي ترد فيها فعلاً هذه الموازين .

**فأداة ٢** - هلى وزير المالية والتجارة والصناعة تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه .

فأمر بأن يضم هذا القانون بخطم الدولة وأن يتصرف الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة .

صدر بقصر القبة في : بحادي الثانية سنة ١٣٦٦ (٢٥ أبريل سنة ١٩٤٧)

**فاروق**

فأمر حضره شاحب البلالة  
وزير التجارة والصناعة وزير المالية رئيس مجلس الوزراء  
شمعون لياض عبد الحميد فخر محمد فهمي القراشى

### هرسوم

بعين وكيل مساعد لوزارة الزراعة

### 嗾 فاروق لأول ملك مصر

بناء على ما عرضه علينا وزير الزراعة وموافقة رأى مجلس الوزراء :

لسمينا بما هو آت :

**فأداة ١** - يعين الدكتور محمد على الكيلاني بمك السكرتير العام لوزارة الزراعة وكلا مساعداً لوزارة المذكورة .

**فأداة ٢** - هلى وزير الزراعة تنفيذ هذا المرسوم ما

صدر بقصر عابدين في بحادي الثانية سنة ١٣٦٦ (٢٨ أبريل سنة ١٩٤٧)

**فاروق**

فأمر حضره شاحب البلالة

وزير الزراعة

رئيس مجلس الوزراء

محمد عبد الفتاح

وزير الزراعة

محمد فهمي القراشى

### الجدول

بيان الأعتماد الأضافي المطلوب في ميزانية وزارة الأوقاف  
للسنة المالية ١٩٤٦ - ١٩٤٧

#### (ميزانية الأوقاف الخيرية)

جنيه	١٢٠	قسم ١ - فرع ١ - باب ١ - بند ١ -
		مأهيات بواين وعمال مصاعد وخفراء أغيان
	٢٠٠	قسم ٣ - باب ٢ - بند ٢ - انتل رببل سفر بالمساجد
	٨٥٠٠	» بند ٣ - حفظ وترميم
	٤٠٠	» بند ٥ - مياه ونور
	٤٠٠	» بند ٧ - مصروفات الحفلات الدينية بالمساجد
	١٤٩٠٠	——
جنيه	١٠٠	قسم ٤ - باب ٢ - بند ١٠ - حفظ وترميم بالمستشفيات والميادات
	٨٨٠	قسم ٥ - فرع ٢ - باب ٢ - بند ١٣ - خامات التشغيل وأجور عمال المعهد الصناعي
	١٦٠٠	قسم ٦ - بند ٢ - مرتبات وصدقات وما يصرف في المواسم والأعياد
	٣٢٩٠٠	الجملة للأوقاف الخيرية
جنيه		ويؤخذ هذا الاعتماد كالتالي :
	١٦٩٠٠	١٦٩٠٠ يستبعد من مصروفات قسم ٤ - باب ٣ - أعمال جديدة بالمستشفيات
	٣٢٩٠٠	١٦٠٠ في تطوير زيادة إيرادات الأوقاف الخيرية بباب ٣ - بند ٢ - حصة الخيرات من أوقاف مشمولة بنظر الوزارة

#### (ميزانية الأوقاف الأهلية)

جنيه	١٥٠٠	قسم ١ - فرع ١ - باب ١ - بند ١ (١) مأهيات موظفى المبنى
	٢٠٠	قسم ٢ - باب ٢ - بند ٤ - مصروفات في الموسم والأعياد والموالد
	١٦٠٠	» بند ٦ - من أوقاف أهلية في نظر الوزارة للخيرات
	٢٥٠٠	» بند ٧ - مرتبات على أوقاف أهلية للحرمين
	٣٥٠٠	» بند ٨ - مرتبات متعددة مقررة في أوقافها
	٢٤٠٠	——
جنيه	٥٠٠	قسم ٣ - بند ٤ - تليفونات
	٢٦٠٠	الجملة للأوقاف الأهلية ويؤخذ هذا الاعتماد من زيادة الإيرادات على المصروفات للأوقاف الأهلية